وبعد الاطلاع على أمرنا الصادر فى ٦ جمادى الثانية سنة ١٣١١ (١٥ دسمبر سنة ٩٣)
وبناء على ما عرضه علينا ناظر الحقانية وموافقة رأى مجلس النظار
أمرنا بما هو آت

(المادة الاولى)

عين مصطفى سامى افندى القاضى من الدرجة الثالثة بوظيفة قاض من الدرجة الثانية بدلا من عباس حلمى بك الذى أحيل على المعاش ويكون بمحكمة بنى سويف
وعين احمد موسى افندى القاضى من الدرجة الرابعة بوظيفة قاض من الدرجة الثالثة بدلا من مصطفى سامى افندى ويكون بمحكمة مصر
وعين محمد عفت افندى وكيل النيابة من الدرجة الرابعة بوظيفة قاض من الدرجة الخامسة بدلا من احمد موسى افندى ويكون بمحكمة طنطا
وعين على سالم افندى وكيل النيابة من الدرجة الرابعة بوظيفة قاض من الدرجة الخامسة بدلا من صالح طاهر افندى الذى أحيل على المعاش ويكون بمحكمة المنصورة
وعين احمد فهمى افندى المترجم بمحكمة اسكندرية الابتدائية المختلطة بوظيفة قاض من الدرجة الخامسة بمحكمة قنا

(المادة الثانية)

على ناظر الحقانية تنفيذ أمرنا هذا

صدر بسراى عابدين فى ٢٣ شعبان سنه ١٣١٢ (١٨ فبراير سنة ١٨٩٥)

﴿عباس حلمى﴾

بأمر الحضرة الخديوية
رئيس مجلس النظار
(نوبار)

ناظر الحقانية
(ابراهيم فؤاد)

أمر عال

﴿ نحن خديو مصر ﴾

بعد الاطلاع على المواد ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨ من قانون العقوبات المتبع بالمحاكم الاهليه
وبناء على ما عرضه علينا ناظر الحقانية وموافقة رأى مجلس النظار أمرنا بما هو آت

(المادة الاولى)

يشكل فى النيابة العمومية بمحكمة الاستئناف الاهلية قلم للسوابق تحت ادارة النائب العمومى

(المادة الثانية)

على ناظر الحقانية عمل اللوائح اللازمة لسير القلم المذكور

صدر بسراى عابدين فى ٢٣ شعبان سنة ١٣١٢ (١٨ فبراير سنة ١٨٩٥)

﴿عباس حلمى﴾

بأمر الحضرة الخديوية
رئيس مجلس النظار
(نوبار)

ناظر الحقانية
(ابراهيم فؤاد)

أمر عال

﴿ نحن خديو مصر ﴾

بعد الاطلاع على المادة الاولى من أمرنا الرقيم ٤ ديسمبر سنة ١٨٩٢ (١٤ جمادى الاولى سنة ١٣١٠)
وعلى الامر العالى الصادر فى ٨ يوليه سنة ١٨٩٤
وبناء على ما عرضه علينا مجلس النظار
أمرنا بما هو آت

(المادة الاولى)

يشكل المجلس المخصوص للنظر فى الاحكام التى تصدر من مجلس التأديب بمجلس شورى القوانين بالكيفية الآتية
من وكيل مجلس شورى القوانين الدائم بصفة رئيس
ومن النائب العمومى لدى المحاكم الاهلية ومن مستشار خديوى بصفة أعضاء
واذا غاب الرئيس فينتدب رئيس مجلس شورى القوانين من يقوم مقامه برئاسة المجلس المخصوص

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس النظار تنفيذ أمرنا هذا

صدر بسراى عابدين فى ٢٣ شعبان سنة ١٣١٢ (١٨ فبراير سنة ١٨٩٥)

﴿ عباس حلمى ﴾

بأمر الحضرة الخديويه
رئيس مجلس النظار
(نوبار)

أمر عال

﴿ نحن خديو مصر ﴾

بناء على ما عرضه علينا ناظر الداخلية وموافقة رأى مجلس النظار أمرنا بما هو آت

(المادة الاولى)

يعتبر من المنافع العمومية نقل جبانات النواحى المبينة بعد الكائنة بمديرية الغربيه

(المادة الثانية)

تنزع بالطريقة العادية وبحسب القواعد المتبعة ملكية الاراضى اللازمة للجبانات الجديدة فى النواحى الآتية
قطعة أرض بكفر الترعة الجديد مساحتها ٤٢٠٠ متر بحوض أولاد موسى ملك ديكران باشا
قطعة أرض بكفر الحطبه مساحتها ٢١٠٠ متر بحوض البستان ملك أم أحمد أم عاصى
« بناحية دنجواى مساحتها ٨٤٠٠ متر بحوض الموارث وتيانه ملك حسن أبو حشيش عمدة الناحية
قطعة أرض بناحية رأس الخليج مساحتها ٨٤٠٠ متر بحوض الجنينه والسحيله ملك عوض الموجى ومرهونة للحكومة
قطعة أرض بناحية السوالم مساحتها ٤٢٠٠ متر بحوض الفلق والدوايره ملك يوغوص باشا نوبار